

البيان الشافى لمعنى القاعدة الفقهية :

(تبدل الأحكام ببدل الأيام)

**الإمام الشيخ
عبد الله سراج الدين**

رحمه الله تعالى ورضي عنه

**هذا البحث مقتبس من كتاب
حول تفسير سورة الحجرات)
من الصفحة ٢٢٥ حتى الصفحة ٢٢٦**

**للشيخ الإمام
عبد الله سراج الدين الحسيني
بناء على توجيهات ولده
المهندس الشيخ
محمد محبي الدين سراج الدين
رحمهما الله تعالى ورضي عنهم**

ويمكنك تحميل هذه الأبحاث القيمة

وتحميل جميع كتب الشيخ الإمام

من موقعه الرسمي والوحيد

WWW.SRAJALDEN.COM

قسم مؤلفات الإمام

- المؤلفات المكتوبة وقبسات من المؤلفات

مدير الموقع :

الشيخ عبد الله محمد محبي الدين سراج الدين

وأما حجة القائلين بأن الغيبة من الصغائر فهي : أن الغيبة لو كانت من الكبائر للزم من ذلك فسوق الناس كلهم إلا الفذ النادر منهم - وهذا حرج عظيم .

ولكن هذا يُرَدُّ عليه بأن ارتكاب أكثر الناس للمعصية وفسوها فيهم لا يدل ذلك على كون تلك المعصية صغيرة، ولا يوجب أن تكون صغيرة، على أن ارتكاب أكثر الناس للغيبة هذا أمر حَدَثَ بعْدُ، ولم يكن قبل في صدر الأمة على عهد السلف الصالح من القرون الخيرية الثلاثة، بل كانوا يحذرون كل الحذر من الغيبة، ويحذرون الناس منها، كما دلت على ذلك الأخبار عنهم .

ويقال أيضاً إن القول بأنها صغيرة لا ينهض بذلك الدليل، لأن فشو الغيبة وانتشارها بين كثير من الناس دليل على الإصرار، ومن المقرر بلا خلاف أن الإصرار على الصغيرة يجعلها كبيرة، فهذا فرار من وُكْفِ السقف إلى الجلوس تحت الميزاب .

ويجب على المسلم أن يعلم أن الزمان لا يُغَيِّر حكم الحرام والحلال، فالحرام حرام، والحلال حلال، وذلك كله إلى الله تعالى، فهو سبحانه المحلل وهو المحرم، وإنما يباح الحرام في حالات خاصة، وهي حالة الاضطرار ما لم تتعلق بإيذاء الغير وانتهاك حقه - كما هو مفصل في كتب الفقه في كتاب الإكراه وغيره .

فامتداد الزمان وارتكاب الناس للحرام لا يُغَيِّر الأحكام، فإن الدين الإسلامي جاء مطوراً للبشرية، ولم يأت متطروراً مع التطورات البشرية وتقلباتهم على مدى العصور .

والمعنى أن الدين جاء يُطَوِّر الناس، وينقلهم مما كانوا عليه في الجاهلية إلى الحضارة العلمية، وينقلهم من الجهة العملية إلى الأعمال الصالحة الحسنة المرضية، ومن العمى التقليدي

لآبائهم الضالين إلى التعقل ونور الهدى والحق المبين .
فجاء مطوراً ناهضاً ورافعاً من حضيض الحيوانية والبهيمية
إلى ذروة الكمالات الإنسانية الحقيقة .

ولو أنَّ الدين جاء متطوراً مع الزمن، ومع أهل الزمن لجاء موافقاً للجاهلية على ما هم عليه من القبائح والهُنَّات، ووأد البنات، وارتكاب المظالم والمنكرات، وسيطرة القوي على الضعيف، وتناول الخبائث، وشرب الخمر، وتعاطي الزنا والربا الذي كان منتشرًا بينهم؛ إلى ما وراء ذلك من الهنات والسيئات، - مع أنه لم يوافقهم على شيء من ذلك، بل نقلهم وطَوَّرُهم وحولهم إلى العفة وال chastity، والصيانة والرِّصانة، والصدق والأمانة، والرحمة وحب الخير، والبعد عن الفساد والشر، وهكذا دواليك .

وأما ما يقال في القاعدة الفقيهة: تتبدل الأحكام بتبدل الأيام أو ما في معنى ذلك - فهذا كما بينه الفقهاء الذين هم وضعوا هذه القاعدة: أن المراد بذلك الأمور المبنية على عرف الزمن، وأن يكون ذلك العرف لا يُناقض ولا يعارض نصاً شرعياً، فقد يتبدل بعرف آخر فيتبعه الحكم، وله أمثله متعددة تحتاج إلى تفصيل واسع، وقد ألقىت بك على الجادة فارجع إلى كتب الفقه وشرح المجلة ونحوها ترى تفصيل ذلك إنْ كان يهمك الأمر، ولا تأخذ بكلام الجهال الموهوم، الذي يوقع في شبّهات، فإنَّ الدين الإسلامي نُورٌ واضح لا خفاء فيه ولا التباس، بل هو هُدٰى ونور لجميع الناس، قال ﷺ: «الحلال بينَ الحرام بينَ وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمُهنَّ كثيرٌ من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه» الحديث.